

هـ - معدل الإيراد السنوي: وهو المبالغ المستلمة من الدفعات والسلف المرحلية للعقود المنجزة أو المستمرة خلال المدة المطلوبة، وعلى النحو الآتي:

١- إن الحد الأدنى لمعدل الإيرادات السنوية لمُقَدِّم العطاء يبلغ (٤,٦٩١,٠٠٠,٠٠٠) دينار (أربعة مليارات وستمئة وواحد وتسعون مليون دينار عراقي).

٢- على مُقَدِّم العطاء تقديم معدل الإيراد السنوي لثلاث سنوات لكافة العقود المنجزة من قبله ضمن عشر سنوات من تاريخ غلق المناقصة. ويتم احتسابه وفقاً للسنوات المُقَدِّمة من قبله مع مراعاة عدم ضرورة أن تكون سنوات العمل متسلسلة.

و- الخبرة العامة: وهي الخبرة السابقة في مجال الأشغال بصورة عامة كمقاول أو شريك أو مقاول ثانوي أو إدارة العقود، وعلى مُقَدِّم العطاء تقديم عقد واحد منجز خلال مدة لا تتجاوز (٣) ثلاث سنوات قبل الموعد النهائي لتقديم العطاء.

ز- الخبرة التخصصية في تنفيذ الأشغال: هي الخبرة السابقة في مجال وتخصص هذا العمل كمقاول رئيسي أو شريك أو مقاول ثانوي. وعلى مُقَدِّم العطاء تقديم عمل مماثل واحد منجز وخلال مدة لا تتجاوز (١٠) عشر سنوات قبل الموعد النهائي لتقديم العطاء، وبمبلغ لا يقل عن (٧,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (سبعة مليارات ومائتا مليون دينار عراقي).

ح- الكادر القيادي للمشروع والعاملين: على مُقَدِّم العطاء إثبات توافر العاملين للمناصب الرئيسية لتنفيذ العقد وبمقدور رسمية صادرة عن نقابة المهندسين العراقيين، وتحقيق المتطلبات الآتية:

١- مدير مشروع (مهندس مدني): بخبرة كلية عامة في تنفيذ الأشغال لمدة (٧) سبع سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٤) أربع سنوات.

٢- مهندس مدني عدد/٢: بخبرة كلية عامة من تنفيذ الأشغال لمدة (٥) خمس سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٣) ثلاث سنوات.

ويجب تقديم الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة قبل موعد المباشرة بالأعمال، وبعبكسه تتحمل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها؛ ومن ضمنها إجراءات الإخلال بالالتزامات التعاقدية.

إن الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة لتنفيذ المشروع المحددة ابتداءً لا يجوز استبدالها إلا عند حدوث قوة قاهرة تستدعي الاستبدال وبموافقة جهة التعاقد.

ط- المعدات التخصصية: على مُقَدِّم العطاء إثبات حيازته للمعدات الرئيسية المطلوبة وفق البرنامج الزمني لتقديم العمل والمُقَدِّم من قبله بشكل أولي: معمل أسفلت عدد/١، فارشة عدد/١، حادلة زلفية عدد/٣، حادلة مطاطية عدد/٢، حادلة مزدوجة عدد/٢ وحادلة فولاذية عدد/٢. يجب تقديمها قبل موعد المباشرة بالأعمال، وبعبكسه تتحمل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها؛ ومن ضمنها إجراءات الإخلال بالالتزامات التعاقدية.

ي- يمكن مراجعة القسم الثالث من الوثيقة لمعرفة التفاصيل الخاصة بمعايير التقييم والتأهيل المذكورة أعلاه.

ك- إضافة إلى المتطلبات القانونية؛ على مُقَدِّم العطاء تقديم هوية التصنيف النافذة، عدم ممانعة من الضرائب نافذة للاشتراك في المناقصة.

ل- لا تخضع العطاءات لإعطاء الأفضلية لمقدمي العطاء المحليين.

٥- على مُقَدِّم العطاء الالتزام بالتعليمات والشروط الخاصة بالمناقصة، وبضمنها الشروط الواردة في القسم الثاني من الوثيقة: ورقة بيانات المناقصة/ج: إعداد العطاء، وبخلافه يُستبعد العطاء.

٦- بإمكان مُقَدِّم العطاء المهتمين شراء وثائق العطاء باللغة العربية ابتداءً من يوم الخميس المصادف ٢٠٢٢/٩/١ بعد تقديم طلب تحريري إلى دائرة العقود الحكومية في المثنى، وبعد دفع قيمة البيع للوثائق البالغة (٤٠٠,٠٠٠) دينار (أربعمائة ألف دينار عراقي)، غير قابلة للرد. ويتم دفع المبلغ نقداً إلى قسم الحسابات في محافظة المثنى، وتُقدَّم النسخة الأصلية من وصل الشراء مع العطاء.

٧- يتم تسليم العطاءات إلى العنوان الآتي: محافظة المثنى/ دائرة العقود الحكومية، وإن موعد الغلق هو في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٢/٩/٢٧. التقديم بالبريد الإلكتروني غير مسموح به. إن العطاءات المتأخرة سوف تُرفض، وسيتم فتح العطاءات بحضور مُقَدِّم العطاءات أو ممثليهم الراغبين بالحضور في العنوان الآتي: الطابق الأرضي من بناية الإدارة العامة والمحلية في نفس موعد الغلق. وإن موعد انعقاد المؤتمر الخاص بالإجابة على استفسارات المشتركين في المناقصة سيكون في الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٢/٩/٢٠ في بناية دائرة العقود الحكومية في المثنى. إن كلَّ العطاءات تبقى نافذة لمدة (٩٠) يوماً وأن تتضمن ضماناً للعطاء على شكل خطاب ضمان مصرفي يُذكر فيه اسم ورقم المناقصة المعنية، وأن يكون غير مشروط ويُدفع حين الطلب ونافاً لمدة لا تقل عن (١٢٠) يوماً من تاريخ غلق المناقصة الفعلي، وأن يكون بصيغة واضحة من حيث مبلغه (رقماً وكتابة) وتحديد تاريخ نفاذه وشروطه والغرض من إصداره؛ أو صك مُصدَّق وبمبلغ مقطوع مقداره (١٤٥,٠٠٠,٠٠٠) دينار (مائة وخمسة وأربعون مليون دينار عراقي)، وعلى أن تكون صادرة عن مصرف مُعتمد في العراق لمصلحة جهة التعاقد (محافظة المثنى/ حسابات الخطة الاستثمارية).